المتن وجوب النظر الصحيح مع التردد في كونه شرطا

يدل عليه الكتاب والسنة وجوب النظر الصحيح مع التردد في كونه شرطا في صحة الايمان
اولا انتهى ومن ذلك البعض ايضا من نقلنا ما سبق وزاد قولا اخر فرق فيه بين
من يقلد القرآن والسنة القطعية فيصح ايمانه لاتباعه القطعي دون غيره لعدم
أمن الخطا على غير المعصوم ومن ذلك البعض ايضا من قال من حصل منه جزم
مطابق لما في نفس الامر الا انه لم يكن عن معرفة ولا برهان بل انما كان عن تقليد
ففي ذلك طرق واقوال اصحها انه يجب عليه البحث عن البرهان حتى تحصل له
المعرفة عنه فهاهنا فيه قابلية لفهم ذلك وهو رجوع منه عما في بعض كتبه ورد
هذه الطريقة التي حررها الشريف ابو يحيى في شرح الارشاد بما نصه وما اشار اليه
من العجز عن النظر هو في غاية الندور اذ هو ليس موجودا اصلا فان الظاهر
ان كل من معه اصل عقل التكليف فهو متمكن من المعرفة والنظر وقصارى الامر
ان النظر الصحيح يعسر على قوم ويسهل على اخرين والعسر ليس مانعا من التكليف
بكثير من الفروع فكيف باصول الايمان ثم على تقدير تسليم وجوده فادعاء الشريف
وان تكليفه بالنظر تكليف بما لا يطاق فلا نسلم ان التكليف بما لا يطاق غير واقع
في اصول الدين وما ادعاه الشريف من عدم وقوعه فيها مجردا جنة له
معارض بنقل العراقي ضد ذلك الى اخر كلامه الطويل وفيه تبع الشريف على
ما رجع اليه هذا البعض اذ ذكر ما يحتج عليه بان لو كلف من لا اهلية فيه
للنظر به لكنا قد كلفناه بما ليس في وسعه وقد تقرر في الاصول ان من شرط ما وجب
امكانه وان وقوع التكليف بالمحال ممنوع على الراجح وان فيه توقيف ذلك
الناظر للشك في عقيدته مع انه ربما يكون قبل نظره على عقد ارسخ من الجبال في محله
والحاصل ما هو حسنة اقوال عدم صحة ايمان المقلد صحة ايمانه وعصيانه بترك
النظر مطلقا صحته من غير عصيان مطلقا صحته ان كان فيه معصوم دون غيره
قال بعضهم وعلى وجوب النظر فهل يكتفى بالدليل الاجمالي او لا بد من الدليل
التفصيلي خلاف انتهى فاما عزو ذلك البعض للجمهور وللاشعري عدم صحة ايمان
المقلد في بعض كتبه فقد تبع فيه ابن التلمساني وقد غلطه فيه بعض اهل عصره
ويؤيد التغليط عزوه في بعض كتبه الاخر للجمهور عدم الجواز لا عدم الصحة واما
عزو عدم صحة ايمان المقلد للاشعري فقال القشيري انه مكذوب عليه لانه
يلزم عليه تكفير العوام وهم غالب الامة وان اجيب عنه بانه يكتفى بالدليل الجملي
وان لم يمكن التعبير عنه وهو موجود عند العوام وقد حكى الآمدي اتفاق الاصحاب
على انتفاء كفر المقلد فليس للجمهور الا العصيان بترك النظر وعدمه مع اتفاقهم
على صحة ايمانه نعم لا يعرف القول بعدم صحة ايمان المقلد الا لابي هاشم [illegible]
الجبائي للعراقي كما عزاه له سيف الدين الآمدي وابن السبكي ونص الآمدي

في الابكار

ان كان فيه قابلية للنظر صحته وعصيانه بترك النظر صح

[illegible]

٢٧

قول ابي منصور في العوام

عبارة السعد في ايمان المقلد

الايمان اليأسي

في الابكار صار ابو هاشم الى ان من لا يعرف الله بالدليل فهو كافر لان ضد المعرفة النكرة
والنكرة كفر واصحابنا مجمعون على خلافه وانما اختلفوا في معتقد الحق بغير دليل
فمنهم من قال عاص ومنهم من قال ليس بعاص انتهى وان نازعه بعض المتاخرين
في حكاية الاجماع نعم قال ابو منصور الماتريدي من اكابر ائمة اهل السنة
اجمع اصحابنا على ان العوام مؤمنون عارفون بالله تعالى وانهم حشو الجنة
للاخبار والاجماع فيه لكن منهم من قال لا بد من نظر عقلي في العقائد وقد
حصل لهم من النظر الكافي فان فطرتهم جبلت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث
الموجودات وان عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين والعلم بالعبارة علم
زائد لا يلزمهم انتهى وستسمع من كلام سعد الدين محلا اخر لكلام الاشعري
ان شاء الله تعالى وعبارة العلامة سعد الدين ذهب كثير من اهل العلم وجمع
الفقها رحمهم الله الى صحة ايمان المقلد وترتب الاحكام عليه في الدنيا والاخرة
ومنعه الشيخ ابو الحسن والمعتزلة وكثير من المتكلمين احتج القائلون بالصحة بان
حقيقة الايمان هو التصديق وقد وجد من غير اقتران بشيء من موجبات
الكفر فان قيل لا يتصور التصديق بدون العلم لانه اما ذاتي للتصديق او
شرط له ولا علم للمقلد لانه اعتقاد جازم مطابق يستند الى سبب من ضرورة او
استدلال قلنا المعتبر في التصديق هو اليقين اعني الاعتقاد الجازم المطابق
بل ربما يكتفى بالمطابقة ويجعل الظن الغالب الذي لا يخطر معه النقيض بالبال
في حكم اليقين وقد يقال ان التصديق قد يكون بدون العلم والمعرفة وبالعكس
فانا نؤمن بالانبياء والملائكة عليهم السلام ولا نعرفهم باعيانهم ونؤمن بجميع احوال
القيامة من الحساب والميزان والصراط وغير ذلك ولا نعرف كيفياتها ولا اوصافها
واهل الكتاب كانوا يعرفون النبي صلى الله عليه وسلم كما يعرفون ابناءهم ولم يكونوا
يؤمنون به وفيه نظر لان المراد بالعلم ما يحصل التصديق به ونحن نعلم
من الانبياء والملائكة عليهم الصلاة والسلام ما نصدق به فامتناع التصديق
بدون العلم اعني الاعتقاد قطعي وانما الكلام في العكس فانه محل بحث
لا ننفي كونه ايمانا وتصديقا لكنا ندعي انه لا ينفع بمنزلة ايمان اليأس فان
عدم نفعه على ما ذكره الشيخ ابو منصور الماتريدي محله ان العبد لا يقدر
حينئذ ان يستدل بالمشاهد على الغائب لكون مقالته عن معرفة وعلم استدلالي
فان الثواب على الايمان انما هو على ما يحصله من المشقة وهي في اذاب
الفكر وادامة النظر في محدثات العالم ومعجزات الانبياء عليهم الصلاة والسلام
والتمييز بين الحجة والشبهة لا في نفس الاصل لان [illegible] انما قام على عدم

Copyright © King Saud University